

(غسيل الأموال)

وعضوية الصومال الدائمة في مجموعة العمل
المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا..
المؤشر والمفهوم

محسن حسن

لعبت جرائم غسل الأموال في المجتمعات الحديثة أدواراً
بالغة الخطورة، شهدت معها أغلب الدول بروزاً ملحوظاً
وارتفاعاً متصاعداً لمؤشرات الجريمة المنظمة، وتنامي خطر
الوسائل والطرق المتتوية من أجل تشبيك المال القذر بأطراف
الاقتصاد المشروع عبر أنظمة متحايلة وخفية يصعب على
الأنظمة الاقتصادية والمصرفية البسيطة إدراكها أو الوقوف
على حدودها المراوغة؛ لذا فقد تحولت أنشطة غسل الأموال
مع مرور الوقت إلى اقتصاد مستقل بذاته بإمكانه توجيه
دفة الأمور السياسية والاقتصادية والاجتماعية كيفما شاء،
وخاصة بعد علاقة النسب المستحدثة بين تبييض المال القذر
من جهة، وتكوين منظمات الإرهاب الدولي من جهة ثانية،
بحيث باتت هذه العلاقة تشكل هاجساً مخيفاً ومصدراً

مرعباً يهدد استقرار المجتمعات الآمنة في كل مكان من أرض هذا الكوكب، الأمر الذي يدفع الدول والحكومات، إلى تلمس كافة الأسباب والجهود المؤدية إلى مكافحة الأنشطة المالية غير المشروعة، من أجل تفكيك تلك العلاقة، والقضاء عليها، أو على الأقل الحد من مخاطرها وتداعياتها، وهو ما تحاول الصومال القيام به عبر عضويات فاعلة ومؤثرة في مجموعات وفرق العمل المالي العالمية والدولية، وآخرها العضوية الكاملة في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا(مينافاتف)؛ حيث يستعرض هذا التقرير بعضاً من ملامح هذه العضوية وعلاقتها باهتمام الصومال بتطبيق المعايير الدولية الخاصة بمجال مكافحة غسل وتبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

* تمهيد

بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م بالولايات المتحدة الأمريكية، وما تبعها من تداعيات أمنية على المستوى الدولي والإقليمي والمحلي، برزت الحاجة الماسة إلى المؤسسات والمجموعات الرقابية المتخصصة في رصد التحركات السرية والمراوغة في مجال غسل الأموال¹ من جهة، وتمويل جماعات الإرهاب السياسي عموماً من جهة أخرى؛ ومن هذا المنطلق ظهر اهتمام متزايد من قبل المنظمات والهيئات الدولية للحد من هذه التحركات، والعمل على إحكام مراقبتها من قبل المنظمات والهيئات المعنية كصندوق النقد الدولي وهيئة الأمم المتحدة والبنك الدولي، بالإضافة لظهور مجموعات عمل مالية؛ إقليمية ودولية مختصة بهذا الشأن وعلى رأس هذه المجموعات:

¹ يعرف صندوق النقد الدولي غسل الأموال بأنه: عملية يتم من خلالها إخفاء المصدر غير المشروع للأصول التي يتم الحصول عليها أو تحقيقها من نشاط إجرامي، وذلك لحجب الرابطة بين الأموال والنشاط الإجرامي الأصلي(راجع: <https://www.imf.org/ar/About/Factsheets/Sheets/2016/08/01/16/31/Fight-Against-Money-Laundering-the-Financing-of-Terrorism>)

- **فرقة العمل المالي (FATF):** وهي هيئة حكومية دولية تأسست عام 1989 من قبل وزراء الدول السبع الأعضاء فيها²، حيث تتمثل أهداف فريق العمل المالي لهذه الهيئة في وضع معايير³ وتعزيز التنفيذ الفعال للتدابير القانونية والتنظيمية والتشغيلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتهديدات الأخرى ذات الصلة بسلامة النظام المالي الدولي، ومن ثم فإن FATF في الحقيقة هي هيئة محفزة لصنع السياسات المفضية إلى توليد الإرادة السياسية اللازمة لإحداث إصلاحات تشريعية وتنظيمية وطنية في هذه المجالات، وبالفعل فقد قامت بإعداد وتطوير سلسلة من التوصيات المعترف بها كمعيار دولي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل؛ إذ تم إصدار توصيات FATF لأول مرة في عام 1990، ثم في الأعوام 1996 و 2001 و 2003 وآخر تعديلاتها كانت في عام 2012 للتأكد من أن تظل التوصيات محدثة وذات صلة، وتهدف إلى أن تكون ذات تطبيق عالمي. ويحرص فريق العمل المالي للهيئة بشكل دائم، على مراقبة التقدم الذي يحرزه أعضاؤها في تنفيذ التدابير اللازمة، وكذلك استعراض أساليب غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتدابير المضادة، والتشجيع على اعتماد وتنفيذ التدابير المناسبة على الصعيد العالمي، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الدوليين الآخرين، بحيث تجتمع هيئة اتخاذ القرار في FATF، ممثلة في الجلسة العامة لفريق العمل المالي، ثلاث مرات في السنة لتحديد مواطن الضعف على المستوى الوطني بهدف حماية النظام المالي الدولي من سوء الاستخدام⁴
- **مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF):** وهي مجموعة طوعية⁵ منبثقة عن الاهتمام بمعايير

² تسجل الهيئة حالياً عضوية أكثر من 200 دولة على مستوى العالم من بينها الصومال (راجع: <http://www.fatf-gafi.org/countries/>)

³ تجدر الإشارة هنا إلى وجود ما يسمى بـ المعايير الأربعة لدى هذه المجموعة، وهي معايير متجددة بتجدد الآليات والطرق الخاصة بحركات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما أنها ترسم الإطار العام لأعمال وجهود مكافحة غسل الأموال على نطاق دولي، بحيث تقوم بتقديم إجراءات مضادة ومتكاملة لأنشطة غسل الأموال، كما تشتمل هذه المعايير على نظام العدالة المستهدف تجاه الجريمة وتنفيذ القانون ومراقبة الأنظمة المالية (راجع: <https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-8074.pdf>، ص 181/بتصرف)، ويمكن الاطلاع على التفاصيل الدقيقة لهذه المعايير عبر الرابط: <https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/recommendations/pdfs/FATF-40-Rec-2012-Arabic.pdf>

⁴ راجع موقع الهيئة المذكورة على الرابط: <http://www.fatf-gafi.org/about/>، (بتصرف وترجمة)

⁵ نشأت هذه المجموعة بشكل تعاوني وطوعي وبمعزل عن أية معاهدات دولية أو منظمات وهيئات أممية، لكنها رغم ذلك تهتدي بكافة الهيئات والجهات الدولية العاملة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وخاصة بمجموعة العمل المالي الدولية FATF

المجموعة السابقة (FATF)، ولكنها مخصصة لنطاق جغرافي محدد هو منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا؛ حيث نشأت هذه المجموعة باتفاق 14 حكومة عربية في الثلاثين من نوفمبر 2004م، خلال أحد الاجتماعات الوزارية في العاصمة البحرينية المنامة، بهدف مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل العمليات الإرهابية ومنظماتها في المنطقة، ولكن وفق آليات عمل تتناسب وطبيعة الأوضاع السياسية والأمنية والاقتصادية لدول هذه المنطقة، ودون إهمال للمعايير الدولية والأمنية في هذا الإطار⁶ وفي الأول من أكتوبر 2018 قامت هذه المجموعة عبر موقعها الخاص بالإعلان عن انتقال الصومال من درجة (عضو مراقب) والتي كانت سارية منذ نوفمبر 2014م، إلى درجة العضوية الكاملة بالمجموعة، وبموافقة جميع الدول الأعضاء بناء على الطلب المقدم من جمهورية الصومال الفيدرالية، ليصبح عدد الدول الأعضاء بهذه المجموعة إحدى وعشرين دولة⁷

وبالإضافة للمجموعتين السابقتين، توجد مجموعات وأجهزة أخرى على المستويين الإقليمي والدولي، تباشر مهامها الشبيهة والمماثلة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، منها⁸:

- مجموعة آسيا/المحيط الهادي حول غسل الأموال APG
- مجموعة شرق وجنوب إفريقيا لمكافحة غسل الأموال ESAAMLG
- فريق مهمة العمل المالي الكاريبي CFATF
- لجنة خبراء مجلس أوروبا لتقييم إجراءات مكافحة غسل الأموال MCCE
- مجموعة المشرفين على عمليات المصارف الخارجية OGBS
- فريق مهمة العمل المالي لأمريكا الجنوبية GAFISUD
- مجموعة اجمونت لوحدات المخابرات المالية EGFU
- أمانة الكومنولث CS
- المصرف المركزي الأوروبي ECB
- منظمة الدول الأمريكية/هيئة الرقابة الأمريكية المشتركة حول سوء استخدام المخدرات OAS:I-ADAC
- المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية IOSC
- البنك الدولي WB

* مؤشرات وطرق غسل الأموال على المستوى الدولي

⁶ راجع التعريف بهذه المجموعة وبظروف إنشائها على موقعها الخاص على الرابط: <http://www.menafatf.org/ar/about>، (بتصرف)

⁷ راجع أخبار المجموعة بتاريخ 1 أكتوبر 2018 تحت عنوان (الصومال تنضم إلى المجموعة)، على الرابط: <http://www.menafatf.org/ar/information-center>، (بتصرف)

⁸ راجع: <https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-8074.pdf>، ص 183 (بتصرف)

وفق ما يذكره الخبراء الأمنيين، فإن ظاهرة غسل الأموال، تعتبر ظاهرة قديمة مرتبطة بعمليات القرصنة البحرية، كما أنها ارتبطت خلال العصور الوسطى الأوروبية بانتشار القروض الربوية، وما ترتب عليها من قيام المقرضين الربويين بإخفاء تعاملاتهم المالية وإظهارها بطرق مراوغة وغير مشبوهة، في حين أن الظاهرة - وفق آراء الخبراء الأمنيين - ازدادت في المجتمعات الحديثة والمعاصرة، نتيجة تنامي جرائم المخدرات والاتجار بالبشر وتجارة الأسلحة وغيرها من الجرائم العديدة التي يزدحم بها المجتمع الدولي والمجتمعات المحلية والمناطق الإقليمية، الأمر الذي ساهم في لجوء أصحاب هذه الأنشطة الإجرامية إلى الاعتماد على غسل الأموال لإخفاء مصادرها غير المشروعة⁹

وترصد الأجهزة المعنية بمكافحة غسل الأموال، طرقاً محددة لإتمام هذا النشاط الإجرامي ضمن المؤسسات المالية لدول العالم؛ حيث " تمر عملية غسل الأموال بثلاث مراحل: الأولى إيادع الأموال في النظام المصرفي، والثانية التوظيف لإخفاء المصدر الأصلي لهذه الأموال، والثالثة الدمج، وذلك بدمج الأموال المغسولة ضمن النظام الاقتصادي المشروع، في حين تشكل المرحلة الأولى، أصعب المراحل لغاسلي الأموال؛ لذلك فإن إجراءات مكافحة غسل الأموال معنية بزيادة الحيطة والحذر والضبط في هذه المرحلة على وجه الخصوص"¹⁰

وبناء على التقارير الصادرة عن الجهات والمنظمات المعنية بمكافحة أنشطة غسل الأموال، فإنه يتضح ارتباط هذه الأنشطة بالمناطق والدول والمدن التي تمتلك عدداً أكبر من المصارف والبنوك والمؤسسات المالية؛ حيث أكدت هذه الجهات وجود مؤشرات جلية يمكن من خلالها التوصل إلى نتائج مؤكدة بوجود اختراق مالي هدفه تنفيذ عمليات مشبوهة لغسل الأموال، ومن هذه المؤشرات على سبيل المثال لا الحصر¹¹:

- **الزيادة الملحوظة في عدد شحنات النقد التي لا تصاحبها زيادة مقابلة في عدد الحسابات**
- **تجاوز النقد المسموح بالاحتفاظ به في فروع المصرف للحد أو السقف المخصص ضمن البرنامج الأمني التابع للمصرف**

⁹ انظر: عبد الرحمن، حامد عبد اللطيف، جريمة غسل الأموال وسبل مكافحتها، منشورات الأكاديمية الملكية للشرطة بوزارة الداخلية، مملكة البحرين، 1433هـ/2012م، متاح على: https://www.policemc.gov.bh/mcms-store/pdf/c8e86c65-e361-4e29-b77a-b55426b47189_%D8%B3%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84.pdf ، (بتصرف)

¹⁰ انظر: إبراهيم عبد الله، الحكومات في مواجهة خطر غسيل الأموال، ورقة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات في الفترة من 8، 9 مارس 2005، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، ص 179، متاح على <https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-8074.pdf> ، (بتصرف يسير)

- **الارتفاع الكبير في عدد الحوالات المصرفية من وإلى الوحدات المصرفية الخارجية (الأفشور off-shore)**
- **الارتفاع المبالغ فيه في عدد الشيكات السياحية والمصرفية المباعة نقداً**
- **وجود حسابات لدى المصرف تتميز بإيداعات بمبالغ صغيرة ولكن بأعداد كبيرة، كما تتميز هذه الحسابات بسحب شيكات بمبالغ ضخمة ولكن بأعداد قليلة مع بقاء رصيد الحساب منخفضاً وثابتاً بشكل نسبي**
- **وجود عمليات إيداع كثيرة لحسابات مختلفة ومن ثم تحويل الأرصدة بمبالغ كبيرة إلى حساب واحد في المصرف نفسه أو في مصرف آخر**

وفي ضوء الاعتبارات المشار إليها، ووفق تقديرات سابقة " يقدر حجم جريمة غسيل الأموال التي تتم عبر بنوك العالم وأجهزته المصرفية بنحو 3 تريليون دولار سنوياً، أي ما يقدر بنحو 5% من إجمالي الناتج العالمي؛ حيث تعد الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي تعاني من غسيل الأموال، وبقيمة أموال مغسولة تقدر بحوالي 283 مليار دولار، وفي روسيا الاتحادية تقدر الأموال المغسولة بنحو 100 مليار دولار، بينما في إيطاليا 52 مليار دولار، وفي ألمانيا 24.6 مليار دولار، وفي اليابان 24.2 مليار دولار، وفي كندا 23.3 مليار دولار، بينما تعد إيرلندا الأقل عالمياً وبأموال مغسولة تقدر بنحو 538.5 مليون دولار"¹²

ووفق التقديرات ذاتها، فإن " 25% من أنشطة غسيل الأموال تحدث عبر أسواق المال العالمية، أي ما يتراوح بين 125- 175 مليار دولار على مستوى العالم، بينما يتم غسل بقية الأموال عبر البنوك والاستثمار المباشر وشراء التحف النادرة والعقارات والسلع المعمرة وغيرها خارج الجهاز المصرفي؛ إذ تعد عمليات غسل الأموال بمثابة أكبر ثالث صناعة على مستوى العالم؛ بحيث يقدر حجم الأموال المغسولة سنوياً على مستوى العالم بمبلغ 844.6 مليار دولار أمريكي، وربما تصل إلى 1.2 تريليون دولار أمريكي، منها 325.5 مليار دولار (بنسبة 38%) في الأمريكتين، و257 مليار (بنسبة 30%) في دول الباسيفيك/آسيا، و231.3 مليار دولار (بنسبة 27%) في أوروبا، و42.8 مليار دولار (بنسبة 5%) في دول الشرق الأوسط"¹³

وتتعدد تصنيفات الجرائم التي يتم من خلالها ولحسابها عمليات غسل الأموال؛ فبحسب نوع الجريمة، تبلغ نسبة الأموال المغسولة في تجارة المخدرات 34% من جملة الأموال المراد غسلها وبقيمة مالية تقدر بـ 291 مليار دولار أمريكي، في حين تبلغ نسبة الأموال المغسولة في عمليات التهريب الشامل 19%، وبقيمة مالية قدرها 162.64 مليار

¹² انظر: بركات، عبدالله عزت، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، عدد4، جوان 2006، ص 220، متاح على: https://www.univ-chlef.dz/RENAF/Articles_Renaf_N_04/article_09.pdf ، (بتصرف)

¹³ المصدر السابق نفسه، نفس الصفحة، (بتصرف يسير)

دولار أمريكي، بينما هناك 400 مليار دولار أمريكي أي بنسبة 47% من الأموال المغسولة، يتم غسلها في أنشطة أخرى مختلفة، هذا بخلاف 1.72 مليار دولار أخرى يتم غسلها من قبل الجماعات والتنظيمات الإرهابية المختلفة، على أن هناك تصنيفاً مختلفاً من حيث الطرق والوسائل المستخدمة في غسل كل تلك الأموال؛ فعبر البنوك يتم غسل 47% من الأموال، وعبر مؤسسات الاستثمار يتم غسل ما نسبته 25%، أما عبر شركات التأمين فيتم غسل ما نسبته 8%، في حين هناك 5% يتم غسلها عبر بطاقات الائتمان، و15% غيرها يتم غسلها من خلال طرق ووسائل مختلفة عن كل ما سبق¹⁴

* غسل الأموال في القارة الإفريقية السمرء

وفي ظل تنامي الاهتمام العالمي بالقارة الإفريقية، ازدادت الأنشطة المالية الخاصة بالأطراف الدولية الفاعلة والمتعاملة مع هذه القارة، وهو ما ساهم بدوره في تحويل دفة الاهتمام المالي العالمي في اتجاهها، الأمر الذي تلاه تداخل كبير بين الاعتبارات الاقتصادية والمالية من جهة، والاعتبارات السياسية والاستراتيجية من جهة ثانية، بحيث تمخض كل ذلك عن تنامي وازدياد الأنشطة المالية المشبوهة ومنها أنشطة غسل الأموال في الداخل الإفريقي، وخاصة بعد ظهور التحالف الدولي ضد الإرهاب وما ترتب عليه من ظهور الاقتصادات الخاصة بالجماعات الإرهابية المسلحة كالقاعدة وداعش وغيرها، وبالدرجة التي صرحت معها (فيرما سونج وي) السكرتيرة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة الاقتصادية للشئون الإفريقية، بأن "تدفقات الأموال غير المشروعة (غسل الأموال) كبدت القارة الإفريقية خسائر تقدر بنحو 1.4 تريليون دولار خلال 9 سنوات، في الفترة من عام 2009 وحتى 2018"¹⁵

ويرتبط نشاط غسل الأموال في القارة الإفريقية ارتباطاً كبيراً بالأنشطة الإرهابية الخاصة للتنظيمات والجماعات السياسية والراдикаلية العنيفة، بحيث تلعب تلك الأنشطة دوراً محورياً في إمداد هذه التنظيمات بالتمويل اللازم لإدارة تحركاتها وتحقيق أهدافها الإرهابية الخاصة، ولعل ما يؤكد ذلك، يتمثل في التصريحات الرسمية الصادرة عن أحد التجمعات الدولية بمشاركة الاتحاد الإفريقي وممثلي الدول الخمس الأعضاء في مجلس الأمن إلى جانب كندا والاتحاد الأوروبي، مؤخراً خلال عام 2018 المنصرم في الجزائر، تحت عنوان (مكافحة تمويل الإرهاب بأفريقيا)، وهي التصريحات التي تؤكد " أن نحو مليار دولار سنوياً هي قيمة عائدات الجماعات الإرهابية في أفريقيا، وأن مصادر

¹⁴ المصدر السابق نفسه، ص ص 220، 221 (بتصرف)

¹⁵ راجع: رنا عبد الصادق، 1.4 تريليون دولار خسائر إفريقيا من عمليات غسل الأموال، تقرير موقع التحرير نيوز الإخباري، بتاريخ 8 أغسطس 2018، متاح على: <https://www.tahrirnews.com> ، مع البحث بالعنوان المذكور (بتصرف يسير)

هذه الأموال تصل إلى أحد عشر مصدراً، منها غسل وتحويل الأموال وتجارة البشر والمخدرات والهجرة السرية ودفق الفدية إلى جانب الدعم المالي الخارجي¹⁶ وبتدقيق النظر، نجد تشابهاً ملحوظاً بين طرق وأساليب غسل الأموال من جهة، والطرق المستخدمة في التغطية على مصادر تمويل الجماعات الإرهابية من جهة ثانية؛ إذ أن "الأساليب المستخدمة في تبييض الأموال هي نفسها المستعملة لإخفاء مصادر تمويل الإرهاب واستخداماته؛ فالأموال العاملة في مساندة الإرهاب يمكن أن تنشأ عن مصادر مشروعة كالهبات والمساعدات الإنسانية وغيرها، كما قد تنشأ عن أنشطة إجرامية، أو كلاهما، غير أن تمويله مصدر تمويل الإرهاب يتسم بالأهمية، بغض النظر إذا كان مصدره من منشأ مشروع أو غير مشروع، فإذا كان من الممكن إخفاء هذا المصدر فسوف يبقى متاحاً للمزيد من أنشطة تمويل الإرهاب في المستقبل، وفي نفس الوقت بالنسبة للإرهابيين، فإنهم يعملون على إخفاء استخدامات الأموال لكي يبقى النشاط التمويلي دون استكشاف"¹⁷

ومن مظاهر الخطورة القصوى لأنشطة غسيل الأموال في القارة الإفريقية السمرء، إسهام هذه الأنشطة في إفراغ القارة من أرصدها المالية، ومن ثم تعجزها عن القيام بالأدوار التنموية اللازمة للرعاية والخدمة الاجتماعية؛ فوفق تقرير مترجم عن (فورين بوليسي إن فوكس): "يساهم تدفق الأموال غير الشرعية خارج القارة الإفريقية السمرء، في حرمان دول القارة من 60 إلى 100 مليار دولار سنوياً، عبر غسيل الأموال والتهرب الضريبي والإساءة للمنظمة للأسواق وغير ذلك؛ حيث يخرج 30% من هذه الأموال عبر أنشطة إجرامية، في حين يخرج 5% منها عبر عمليات متعلقة بالفساد، بينما الـ 65% المتبقية تخرج عبر عمليات تجارية واقتصادية"¹⁸ ومما أشار إليه التقرير، بعض المؤشرات الرقمية للأموال الخارجة من بعض الدول الإفريقية؛ ومن ذلك أن "غانا مثلاً تخسر نحو 1.4 مليار دولار سنوياً مما يضطرها للاقتراض الدولي، إلى جانب تعرض جنوب إفريقيا

¹⁶ راجع: حمزة كحال، أفريقيا تعلن الحرب على تمويل الإرهاب.. ودفق الفدية بالمقدمة، 9 أبريل 2018، متاح على: <https://www.alaraby.co.uk/economy/567da13e-1209-41cc-9840-cca2ad6b9ac8> ، (بتصرف يسير)

¹⁷ انظر: رشيد زياد عبد الكريم، و عبد القادر عبد الوهاب، دراسة تحليلية لظاهرة غسيل الأموال.. مع إشارة خاصة للعراق، منشورات وزارة المالية العراقية 2016، ص 14 ، على الرابط: <http://www.mof.gov.iq> ، مع البحث بالعنوان المذكور

¹⁸ راجع تقرير صحيفة الإمارات اليوم تحت عنوان (100 مليار دولار تتدفق خارج القارة الإفريقية بصورة غير شرعية، عن (فورين بوليسي إن فوكس)، من ترجمة حسن عبده حسن، متاح على: <https://www.emaratalyom.com/politics/reports-and-translation/> 2018-12-26-1.1167036 ، (بتصرف)

لخسارة 7.4 مليارات دولار كأموال متدفقة خارج الدولة خلال الفترة من 2010 إلى 2014¹⁹

* غسيل الأموال في الصومال

في الأساس تقوم جرائم غسيل الأموال " على ثلاثة أضلاع رئيسية هي: الفساد بجميع أنواعه، تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية، والإرهاب متجسداً في الاعتداء على الأرواح والممتلكات²⁰ وبالنظر إلى توافر هذه الأضلاع الثلاثة، يتأكد لنا أن الصومال بأقاليمه المختلفة يمثل بيئة مواتية لجرائم غسيل الأموال، مثله مثل باقي الدول الإفريقية مجتمعة، والتي تتوافر فيها ذات الأضلاع الثلاثة بنسب متفاوتة، لكنها ليست قليلة على كل حال، غير أن الصومال يبقى الأكثر عرضة للمؤثرات السلبية للعوامل المذكورة؛ فمن حيث انتشار الفساد، احتلت الصومال المركز الأخير (180) في مؤشر مدركات الفساد لعام 2018 برصيد (10) نقاط، وهو ما يعني أنه البلد الأكثر عرضة لمؤثرات الفساد السلبية ضمن 180 دولة على مستوى العالم²¹، ومن حيث انتشار المواد المخدرة، فإن الصومال مثلها مثل عموم منطقة القرن الإفريقي، تعاني من حراك حدودي دائم ومستمر لجماعات التهريب والتجارة غير المشروعة ومن بينها تجارة المواد المخدرة وبعض الأدوية والعقاقير غير المشروعة، والمستخدم كمؤثرات عقلية وذهنية، بالإضافة لتجارة القات والتي طالما سببت للصومال إشكاليات كبيرة مع دول الجوار بسبب ما يترتب عليها من إهدار أموال صومالية طائلة، وأيضاً بسبب ما يترتب على هذه التجارة من أعمال وأنشطة مالية مشبوهة، بخلاف التأثير على الصحة العامة والاقتصاد القومي من جهة أخرى²²، أما من جهة الإرهاب وتمويل الإرهاب، فإن الصومال هو الدولة الأبرز في منطقة القرن الإفريقي من حيث التعرض لضربات الجماعات الإرهابية بشكل متكرر، وخاصة الضربات الموجهة في الداخل الصومالي من قبل جماعة الشباب التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بجماعتي القاعدة سابقاً، وداعش حالياً، بحيث تعد أنشطة غسيل الأموال من بين الأولويات المتقدمة

¹⁹ المصدر السابق نفسه (بتصرف)

²⁰ انظر: العتيبي، عبدالله مرزوق، جريمة غسل الأموال وعلاقتها بالجرائم الحديثة (الفساد - المخدرات - الإرهاب) في ضوء التقنيات المتطورة، ورقة عمل مقدمة إلى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، حلقة النقاش المنعقدة بالرياض 27/6/2009، ص 8، متاح على: <https://repository.nauss.edu.sa> ، مع البحث بالعنوان المذكور، (بتصرف يسير)

²¹ راجع: كريم مجدي، الدول العربية الأكثر، الأقل فساداً، موقع قناة الحرة الأمريكية على الرابط: <https://www.alhurra.com> ، مع البحث بالعنوان المذكور (بتصرف)

²² لمزيد من التفاصيل حول اقتصاديات المواد المخدرة والقات على وجه الخصوص، يرجى مراجعة تقرير موقع حفریات المصري، تحت عنوان (كيف تشكل تجارة القات الخريطة الاقتصادية في القرن الإفريقي؟) على الرابط: <https://www.hafryat.com> ، مع البحث بالعنوان المذكور

لدى هذه الجماعة، من أجل توفير التمويلات اللازمة لممارسة أنشطتها الإرهابية، ومواصلة ضرباتها المؤلة بين الصوماليين الأبرياء²³.

وبالنظر إلى جملة المؤثرات السلبية التي تخلفها جرائم غسل الأموال في الصومال، فإنها هي نفس المؤثرات السلبية الماثلة في القارة الإفريقية عموماً، ولكنها ذات نتائج أخطر في الداخل الصومالي، نتيجة ما يعانيه هذا الداخل من اعتبارات متشابكة ومعقدة على كافة المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وبشكل عام يمكن تلخيص أهم تلك المؤثرات في الآتي:

(1) مؤثرات اقتصادية: وتتمثل في جملة مظاهر سلبية أهمها: انخفاض

الدخل القومي، انخفاض معدل الادخار المحلي، ارتفاع معدل التضخم، تدهور قيمة العملة الوطنية، تشويه المنافسة داخل القطاع المالي، إفساد مناخ الاستثمار، تشويه صورة الأسواق المالية، انهيار المؤسسات المالية والمصارف، تقويض مؤسسات القطاع الخاص، فقدان السيطرة على السياسة المالية، والتشوه الاقتصادي وعدم الاستقرار²⁴

(2) مؤثرات اجتماعية: وهي مؤثرات ناجمة عن أن عمليات غسل الأموال

هي في الحقيقة إحدى الوسائل غير المشروعة التي يترتب عليها " جعل ارتكاب الجريمة عملاً مربحاً ومفيداً؛ إذ أنها تتيح لتجار المخدرات والمهربين وسائر المجرمين توسيع نطاق عملياتهم"²⁵، ومن ثم فإن العبء الاجتماعي في هذا الإطار يكون ثقيلاً ومضنياً؛ لذا تتعدد أوجه المؤثرات السلبية المترتبة على أنشطة غسل الأموال من الناحية الاجتماعية، ومن أهمها: انتشار البطالة، انتشار الآفات الاجتماعية، تدني مستوى المعيشة، الحيلولة دون تبوء أصحاب الكفاءات مجالات العمل، واستغلال اليد العاملة المتدنية الأجر²⁶

(3) مؤثرات سياسية: وهي من أخطر أنواع المؤثرات السلبية لأنها تصل

إلى حد التهديد المباشر لاستقرار الدولة؛ إذ من الممكن أن تؤدي عمليات

²³ راجع المزيد حول مصادر جماعة الشباب المالية في تقرير ويليام ماكلين تحت عنوان (المال إكسبير حياة حركة الشباب الصومالية الإسلامية)، صحيفة العرب اللندنية، بتاريخ 27/9/2013، متاح على: <https://alarab.co.uk/> ، مع البحث بالعنوان المذكور

²⁴ انظر: جمال،خوجة، جريمة تبييض الأموال دراسة مقارنة، مذكرة لنيل شهادة الاجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، الجزائر، النسبة الجامعية 2007/2008، الصفحات من 102 إلى 108، متاح على: <http://dspace.univ-tlemcen.dz/bitstream/112/2799/3/khoudja.pdf>، (بتصرف)

²⁵ المصدر السابق نفسه، ص 108

²⁶ المصدر نفسه، الصفحات من 109 إلى 113 (بتصرف)

غسل الأموال إلى الكثير من الأخطار السياسية مثل: السيطرة على النظام السياسي عبر سطوة الأموال غير المشروعة، اختراق وإفساد الهيكل الحكومي والرسمي، تمويل النزعات الدينية والعرقية، وتشويه سمعة البلدان الاقتصادية والمالية لدى الأسواق العالمية والدولية²⁷

وقد أدركت الصومال كدولة، خطورة العلاقة القائمة بين غسل وتبييض الأموال من ناحية، وتمويل الجماعات الإرهابية وعلى رأسها جماعة الشباب، إلى جانب القرصنة البحرية، من ناحية أخرى، وهو ما ساهم في تنامي الاهتمام الصومالي على المستوى الرسمي، بضرورة مواكبة المعايير الدولية المرتبطة بمكافحة الأنشطة المالية المشبوهة؛ لذا فقد "سارع الصومال في عام 2016 إلى إصدار القوانين واللوائح المنظمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وإيجاد الآليات الرقابية والإشرافية لتطبيق تلك التشريعات؛ حيث قام البنك المركزي الصومالي بإصدار التعليمات والضوابط الرقابية وإجراءات الإشتباه وغيرها بهدف حماية القطاع المصرفي من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحة القرصنة، جنبا إلى جنب، مع المتابعة الدقيقة لأحدث التطورات في مجال المعايير الدولية، ومبادئ ومعايير لجنة بازل ومجموعة وولفسبرغ (Wolfsburg) للرقابة البنكية"²⁸

* عضوية الصومال الكاملة في الـ MENAFATF

ويأتي انضمام الصومال مؤخراً، وتحديداً في الأول من أكتوبر 2018 ضمن العضوية الكاملة إلى (مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا MENAFATF) ليمثل خطوة ناجحة وجديرة بالاهتمام للحكومة الصومالية الحالية بقيادة الرئيس محمد فرماجو؛ وذلك بالنظر إلى جملة الفوائد والمؤشرات التالية:

■ أن انتقال الصومال من درجة العضو المراقب لدى المجموعة، إلى درجة العضوية الأساسية والكاملة، يعني أولاً أن الصومال كدولة مؤسسات تسير في الاتجاه الصحيح نحو الانتقال السلس بالمؤسسات المالية الصومالية من مرحلة الترهل والانكماش الرقابي، إلى مرحلة جديدة من الحوكمة الرقابية والمالية المدعومة والمستنيرة بالمعايير الرقابية الدولية والإقليمية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ويعني ثانياً أن معايير الانضمام إلى مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، باتت بنودها، تنطبق على الحالة الصومالية، ومن أهم وأبرز هذه البنود والمعايير، وجود قوانين صومالية صادرة فعلياً لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتوافر الإرادة الجازمة في اتجاه

²⁷ المصدر نفسه، الصفحات 113 ، 114 ، 115 (بتصرف)

²⁸ راجع تصريحات أحمد عبد الرحمن شيخ بشير، بصفته المدير العام لبنك بريميز الصومالي، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 447، على الرابط، <http://www.uabonline.org/ar/>
m a g a z i n e /
1605160215751576160415751578/157516041605158316101585157516041593157
51605160415/49849/0 (بتصرف)

المضي قدماً نحو اتخاذ خطوات وإجراءات للعمل على الالتزام باتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة تبييض المال وتمويل المنظمات الإرهابية، وكذلك تبني التوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالي (FATF) والمعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسليح، وأية تعديلات تطرأ عليها²⁹

■ أنه بات بإمكان الصومال على المستوى الرسمي الحكومي، والشعبي الجماهيري، الاستفادة بالخبرات المتراكمة لدى باقي أعضاء مجموعة العمل المالي لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وعددهم 20 دولة³⁰، وخاصة في مجال مكافحة التمويلات الإرهابية، والقدرة على استكشاف الطرق الخفية التي تنتهجها المنظمات الإرهابية لغسل وتبييض أموالها، ومن ثم القدرة على إبطال هذه الطرق أو تجميدها أو على الأقل الحد من فاعليتها وخطورتها، إلى جانب الاستفادة الكبيرة التي يمكن لمؤسسات الرقابة المالية في الصومال الحصول عليها، من خلال الأنشطة المختلفة للمجموعة، سواء ما يتعلق بالاستفادة من ورش العمل المشتركة للمجموعة الإقليمية مع المجموعة الدولية FATF، لإعداد الكوادر المدربة وإكسابها الخبرات الرقابية والآليات الإجرائية الأحدث في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو ما يتعلق أيضاً بالاستفادة من جملة التقارير المتخصصة والصادرة عن المجموعتين المشار إليهما فيما يخص المجال ذاته، إلى غير ذلك من فوائد عديدة يمكن أن تحصل عليها الصومال جراء هذه العضوية، ولعل الاجتماع العام التاسع والعشرين للمجموعة الإقليمية والمقرر له الفترة من 20 إلى 25 أبريل 2019 القادم بالعاصمة الأردنية عمّان، يجسد مثلاً مستقبلياً قريباً لكل تلك الفوائد³¹

■ أنه وفق هذه العضوية، ستصبح الصومال محل مواكبة دائمة لمستجدات التطوير الرقابي والمالي بصفة عامة، وتطوير رقابة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب بصفة خاصة، وهذا بدوره سينعكس حتماً على بنية الاقتصاد الصومالي، وسيكون من شأنه تعزيز المالية بين الصوماليين، نظراً لما ستشكله تلك المواكبة من دعم للموقع الاقتصادي الصومالي، وكذلك من استقرار لحركة الشفافية المالية بفعل مؤثرات

²⁹ راجع: <http://www.menafatf.org/sites/default/files/AccessionCriteriaA.pdf>، ص 3 (بتصرف)

³⁰ الدول الأعضاء المشار إليها هي: الأردن، الإمارات، البحرين، تونس، الجزائر، جيبوتي، السعودية، السودان، سوريا، العراق، عُمان، فلسطين، قطر، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، موريتانيا، واليمن (راجع: <http://www.menafatf.org/ar/about/Members-Observers/> members)

³¹ راجع: <http://www.menafatf.org/events/menafatf-29th-plenary-meeting-meetings-be-held-its-margins>

الحد من الدعم المالي للإرهابيين وعلى رأسهم حركة الشباب، إلى جانب تقليص الأنشطة المالية القائمة على ركيزة تبييض المال وغسله، على أن كل هذه المواقفة ستكون نابعة بالتأكيد من (برنامج التقييم المتبادل) الذي تنظمه المجموعة المالية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا؛ حيث "تقضي مذكرة التفاهم الخاصة بالمجموعة بأن ينظم الاجتماع العام برنامجاً مستمراً للتقييم المتبادل بالتعاون مع سكرتارية المجموعة ويوافق جميع الأعضاء على الاشتراك في هذا البرنامج، وذلك للوقوف على مدى التزامهم بالتوصيات الأربعين لمكافحة غسل الأموال والتوصيات الخاصة بمكافحة تمويل الإرهاب الصادرة عن مجموعة العمل المالي FATF، وللعمل أيضاً على تقييم الأنظمة الحالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في كل بلد على حده على يد فريق من الخبراء والمختصين، بحيث تستلزم عملية التقييم المتبادل قيام المقيمين بفحص ومراجعة جميع القوانين والضوابط الحالية الخاصة بالمكافحة للدولة محل التقييم للوقوف على مدى فعاليتها ومطابقتها للتوصيات الدولية، ثم يلي ذلك عملية متابعة دقيقة وتصحيحية لنتائج البرنامج"³²

* مواكبة رقابية وضرورة اقتصادية، ولكن!!

لا شك أن حصول الصومال على عضوية الـ MENAFATF وأية عضويات أخرى مماثلة حالياً أو مستقبلاً، يسهم بشكل كبير في دعم الحياة الاقتصادية للصوماليين، كما أنه يأتي في إطار مواكبة التطورات الاقتصادية والتحديثية التي يشهدها المجتمع الصومالي في جوانب عديدة، وخاصة في النواحي البنكية والمصرفية؛ حيث تشهد الصومال حالياً تنامياً ملحوظاً في الخدمات المصرفية التقليدية، والأخرى المعتمدة على توظيف ماكينات الصرف الآلي سواء في العاصمة مقديشو أو في مناطق أخرى متفرقة، ورغم اعتماد أغلب الصوماليين على الشركات المالية والأهلية الخاصة في تحويلاتهم المالية، إلا أن انفتاح الجهات الرسمية في البلاد على المؤسسات المالية والاقتصادية الإقليمية والدولية، من شأنه أن يمنح القطاعات المالية في الصومال حصانة كبيرة ضد الاختراق المالي من قبل الجماعات الإرهابية أو من قبل المتلاعبين بالأموال غير المشروعة، خاصة في ظل توافر خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية وتطور خدمات الإنترنت مؤخراً، الأمر الذي يفرض على الحكومة الصومالية إعداد الكوادر المدربة والقادرة على استيعاب تحديات الأمن المالي والأمن المجتمعي عبر قطع الطريق على أي تلاعب أو فساد، وهو ما لن تتمكن الصومال من تحقيقه سوى عن طريق التعاطي الإيجابي الكامل مع الجهات الدولية المؤثرة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وغيرها من المؤسسات والمنظمات الرقابية الرائدة في مجال التدقيق المالي والمراجعات المحاسبية، وهنا تجدر الإشارة إلى عضوية الصومال الكاملة في منظمة

³² راجع: التقييم المتبادل على الرابط: <http://www.menafatf.org/ar/mutual-evaluations-> follow ، (بتصرف)

أخرى جديرة بالاهتمام هي (المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية العامة والمحاسبة INTOSAI)، والتي يتوجب على الأجهزة المعنية بالتخطيط الاقتصادي للبلاد، تفعيل التعاون معها بشكل يعزز من آليات الأمن المالي والاقتصادي في الصومال³³ ومن الناحية التطبيقية والعملية، فإنه يتوجب علينا مصارحة أنفسنا بالتأكيد على أن الاستفادة المثلى من العضويات الرسمية في المؤسسات والجهات والمنظمات المؤثرة عالمياً ودولياً في أي مجال أو تخصص من التخصصات، سيظل مرهوناً بمدى حرص صاحب العضوية على تفعيل مقتضيات تلك العضوية بشكل عملي وميداني وتطبيقي، وليس مجرد الاكتفاء بالعضوية الشكلية، ليس هذا فحسب، وإنما يتوجب على الصومال مثلاً في هذا الإطار ألا تكتفي بمجرد المشاركة العابرة في الـ MENAFATF عبر حضور الفعاليات والمنتديات والمؤتمرات، وإنما يجب أن تضع الصومال نفسها كمبادر رئيسي وحاضن فعلي وجاد لكافة التجارب المحيطة بها داخل المجموعة، فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأكثر من ذلك، يتوجب عليها التنسيق بين الجهات المعنية بهذا الخصوص، بحيث تصبح مقديشو محط حراك كبير لتضييق الخناق على بؤر الفساد المالي ومنافذ التمويل المسلح للإرهابيين والخارجين على القانون، وهذا كله يستوجب من الإدارة السياسية في الصومال اتخاذ كافة التدابير والإجراءات التالية:

- البدء في صوغ قوانين واستراتيجيات وطنية مستحدثة ترمي إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمتثل للمعايير والقواعد الدولية مثل توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب³⁴
- السماح بإتاحة الفرصة للجماعات دون الإقليمية المماثلة لفرقة العمل المالي FATF، وMENAFATF، بتنفيذ التوصيات الصادرة عن الأخيرتين، فيما يتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، جنباً إلى جنب، مع سن القوانين واللوائح المرتكزة إلى التشريعات النموذجية التي أعدتها الجهات المختصة كصندوق النقد الدولي وأمانة الكومنولث لبلدان القانون المدني وبلدان القانون العام، ليتم استخدامها كأدوات إرشادية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بالإضافة إلى الاجتهاد مستقبلاً في تنظيم تمارين مشتركة بشأن تصنيف غسل الأموال

³³ راجع قائمة الدول الأعضاء في الإنتوساي على الرابط: <http://www.intosai.org/ar/about-us/organisation/membership-list.html>

³⁴ انظر: الجريمة والمخدرات كعائقين للأمن والتنمية في أفريقيا، مائدة مستديرة لإفريقيا من تنظيم الحكومة النيجيرية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أبوجا، نيجيريا سبتمبر 2005، ص 21، متاح على: https://www.unodc.org/art/docs/arabic_prog_action.pdf، (بتصرف يسير)

وفق الآليات دون الإقليمية، وكذلك وضع وإدراج مسألة غسل الأموال ضمن خطط التنمية الوطنية³⁵

○ اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لبناء القدرات المؤسسية الكفيلة بتحقيق الأهداف والمعايير الدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك العمل على إنشاء لجان وطنية متعددة التخصصات وإعداد استراتيجيات وطنية شاملة لمكافحة غسل الأموال، يكون من شأنها تحديد الأهداف الرئيسية للبلاد ورسم الإطار المؤسسي ذي الصلة الذي يلزم إنشاؤه، بالتزامن مع إنشاء وحدات خاصة بالاستخبارات المالية للقيام بمسؤولية تنفيذ هذه القوانين والاستراتيجيات الوطنية في هذا الإطار، ودون إغفال التوعية الجماهيرية بشأن الآثار الاجتماعية، الاقتصادية لغسل الأموال، وتوجيه حملات توعية إلى أعضاء البرلمان عن طريق الشبكات الإقليمية لمكافحة غسل الأموال، بشأن الإطار القانوني اللازم إنشاؤه للتصدي للمشكلات المتعلقة بهذه الأنشطة غير المشروعة³⁶

* الصومال والجنات الضريبية

الجنات الضريبية أو الملاذات الضريبية كما يعرفونها "هي دول تفرض بعض الضرائب أو لا تفرض أي ضرائب على الإطلاق أو تتمتع أنظمتها المصرفية بقوانين صارمة لتحافظ على سرية حسابات عملائها الأجانب فتساعدتهم على التهرب من دفع الضرائب في بلادهم الأصلية"³⁷ حسناً، ولكن ما علاقة الصومال بالجنات الضريبية؟ في الحقيقة تؤكد بعض المصادر، أنه على الرغم من عدم إمكانية تصنيف الصومال ضمن مناطق الملاذات/الجنات الضريبية الأساسية في العالم، والتي تبلغ - وفق هذه المصادر- أكثر من 80 منطقة بالعالم، إلا أن أحد التصنيفات وضع الصومال جنباً إلى جنب مع بعض الدول، ضمن المناطق الهامشية للملاذ الضريبي، وذلك باعتبار القيام بدور كبير "في تسهيل عمل شركات الأوف شور"³⁸ وهنا تظهر فائدة أخرى من فوائد انضمام الصومال لمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا MENAFATF؛ إذ ستساهم العضوية في تصحيح أية معلومات مغلوبة عن الصومال تتعلق بمناطق الملاذات الضريبية، بحيث ستتمكن الصومال شيئاً فشيئاً من تجنب المعايير التي يمكن أن تجعلها

³⁵ المصدر السابق نفسه، ص 21(بتصرف)

³⁶ المصدر نفسه، ص 22(بتصرف)

³⁷ راجع: دلال العكيلي، الملاذات الضريبية : حاضرات الفساد السرية، تقرير شبكة النباء المعلوماتية، العراق، بتاريخ 15 حزيران 2017، متاح على: <https://annabaa.org/arabic/economicreports/11430> ، (بتصرف يسير)

³⁸ المصدر السابق نفسه(بتصرف يسير)

مصنفة أو شبه مصنفة كملاذ ضريبي³⁹، هذا من جهة، ومن جهة ثانية، فإن مقتضيات العضوية ستضع الصومال على الطريق الصحيح نحو تصحيح أنظمتها وقوانينها الضريبية، بشكل يضع معاملاتها المالية في إطار شفاف ومقبول لدى الأطراف الدولية والجهات المانحة⁴⁰

* مخاوف ومحاذير تطبيقية

دوماً تظل التطبيقات العملية والميدانية للإصلاح المالي والاقتصادي، محفوفة بالكثير من المخاوف والمحاذير، وهذا ينطبق بالتأكيد على الجهود المبذولة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وخاصة فيما يتعلق باليات هذه مكافحة في ظل تضارب المصالح الاقتصادية بعضها مع البعض الآخر؛ ومن ذلك مثلاً أن تطبيقات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب غالباً ما تتسم بالتحفظ الشديد والدقة الأمنية المحكمة عند التطبيق أو الشروع في التطبيق، وهو ما قد يترتب عليه الإضرار بحركة التحويلات المالية المصرفية لجماهير عريضة لا ذنب لها ولا علاقة بقضية الإرهاب أو غسل الأموال من الأساس، كما أنه" ينبغي أن نشير إلى أن هناك مخاوف من أن تؤدي اللوائح والقوانين المناهضة لغسيل الأموال إلى إضعاف الجهود المبذولة في سبيل تحرير الأسواق المالية"⁴¹ وكل هذا يتطلب مرونة كبيرة في التعاطي والتطبيق والمباشرة، بحيث لا تؤدي التطبيقات العملية والميدانية لمعايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلى نتائج عكسية، يكون من شأنها التضييق المالي والإداري على عموم الجماهير المحايدة، أو إلى دفع جزء من هذه الجماهير إلى النفور من القوانين والإجراءات التي يتم تطبيقها في هذا الإطار، ومن ثم يؤدي ذلك إلى عدم التعاون والدعم من قبل هؤلاء الجماهير، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى فشل التطبيقات والخطط على المدى البعيد؛ لذا يتوجب الاحتراز من أية مؤثرات سلبية قد تحيط بعملية مباشرة الحد من انتشار ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بحيث" يجب

³⁹ هناك أربعة معايير أساسية حددتها المنظمة الاقتصادية للتعاون والتنمية (<http://www.oecd.org/>) بوجودها تصبح المنطقة مصنفة ضمن الملاذات الضريبية؛ المعيار الأول: ضرائب ضئيلة أو غير موجودة أصلاً، المعيار الثاني: غياب الشفافية في النظام المالي، المعيار الثالث: غياب تبادل المعلومات المالية مع البلدان الأخرى، المعيار الرابع والأخير: استقطاب شركات إسمية ذات نشاطات وهمية (راجع: <https://annabaa.org/arabic/economicreports/>) (11430)

⁴⁰ تجدر الإشارة هنا إلى وجود تحديات كبيرة تواجهها الصومال في مجال الإصلاح المالي والضريبي، وهي تحديات ناجمة عن تعقد مشكلاتها مجتمعة من الناحية السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية وغيرها، الأمر الذي يستوجب قيام المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية بدعم وتعزيز الإصلاح المالي والاقتصادي في هذا البلد قبل توجيه أي لوم تجاه الأنظمة المالية والضريبية الغير مهيكله بفعل المعاناة الشاملة من الوضع الصومالي العام

⁴¹ انظر: إبراهيمي عبدالله، الحكومات في مواجهة خطر غسيل الأموال، مصدر سابق، ص 188

أن نكون أكثر حذراً وبقظة، وأن نزيد من الإجراءات الاحترازية عبر التعاون الدولي في إطار مكافحة الفساد بصفة عامة وغسيل الأموال بصفة خاصة⁴²

* استنتاجات

- **ظاهرة غسيل الأموال** ظاهرة قديمة ازداد الاهتمام بها حديثاً بفعل اتساع رقعة الجرائم العالمية والدولية على كافة المستويات، وخاصة جرائم المنظمات الإرهابية فيما بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م بالولايات المتحدة الأمريكية.
- **الإيداع المصرفي، التوظيف والإخفاء المالي، ثم الدمج الاقتصادي والاستثماري،** هي خطوات إتمام عملية غسيل الأموال المتبعة من قبل الإرهابيين وأقطاب الجريمة في المحيط المحلي والإقليمي والدولي.
- **جرائم غسيل الأموال** ترتبط ارتباطاً كبيراً بالأنشطة المصرفية والبنكية، وتزداد حدة بازدياد عدد المصارف واتساع الأسواق وتحررها، كما تمثل هذه الجرائم ما نسبته 5% من مجموع الناتج الإجمالي العالمي.
- **جرائم غسيل الأموال والأنشطة المالية والاقتصادية المشبوهة،** تمثل مصدراً أساسياً من مصادر تمويل الجماعات المسلحة والتنظيمات الإرهابية في القارة الإفريقية السمراء، وبقيمة مليار دولار سنوياً، وتجارة المخدرات جزء لا يتجزأ من هذه المصادر غير المشروعة.
- **الفساد، تجارة المخدرات، والإرهاب،** هي الأذرع الرئيسية التي تركز إليها جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الصومال والقرن الإفريقي، وهي الجرائم التي تحرم القارة الإفريقية عموماً من امتلاك أية فرصة حقيقية للنهوض الاقتصادي أو الحفاظ على العملة المحلية، وذلك بفعل حركة الأموال المهربة والمغسولة؛ إذ كبد نشاط غسل الأموال، القارة الإفريقية خسائر تقدر بنحو 1.4 تريليون دولار خلال 9 سنوات فقط!!
- **عضوية الصومال** في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، خطوة على الطريق الصحيح نحو تعزيز الإجراءات الرقابية داخل بنية الاقتصاد الصومالي.
- **العضوية المشار إليها،** تدعم جهود الصومال في الحد من تدفق التمويلات غير المشروعة في اتجاه دعم الإرهاب وتعزيز القدرات المالية واللوجيستية للمنظمات الراديكالية المسلحة والإرهابية كجماعة الشباب وتنظيمي القاعدة وداعش، كما تدعم العضوية كافة الجهود الصومالية في إطار الحد من انتشار الجرائم المنظمة وتمدد حركات التهريب عبر الحدود.
- **تمثل العضوية الجديدة،** فرصة مواتية للصومال نحو الاستفادة بخبرات عديدة ومتراكمة للدول الأعضاء في المجموعة ذاتها، وخاصة تلك الدول التي تربطها

⁴² المصدر السابق نفسه، الصفحة ذاتها (بتصرف يسير)

بالصومال علاقات وطيدة على المستوى الدبلوماسي والأمني والاقتصادي، وهو ما يصب في إطار الارتقاء بنواحي الإدارة البشرية والأمنية والمالية في البلاد، من خلال إكساب الصوماليين الخبرات الدولية الرائدة في مجال مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، وحوكمة الرقابة المالية داخل المؤسسات الاقتصادية والمصرفية بشكل عام.

خلاصة

تؤثر عضوية الصومال في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، إلى تطلع الإدارة السياسية في الصومال نحو توظيف التوسع المؤسسي والدبلوماسي في عمليات الإصلاح الشامل، وتمكين الصومال من اكتساب شراكات اقتصادية وأمنية جديدة وغير تقليدية، تعمل على تعزيز البعدين الأمني والمالي واستخدامهما في ضرب الأنشطة غير المشروعة في الداخل الصومالي، وهي خطوات يُفهم منها شعور الإدارة الصومالية الحاكمة بطبيعة الأخطار المحدقة بالبلاد خلال المرحلة الراهنة، من قبل البؤر الفاسدة والجماعات المتشددة، وكذلك بالحاجات الماسة مستقبلاً لتحقيق انتشار صومالي فاعل بين اللاعبين الدوليين، يحقق الحضور المنشود ويعمل على إحداث التأثير المفضي إلى النهضة والتغيير.

ثبت الهوامش والإحالات

(1) يعرف صندوق النقد الدولي غسيل الأموال بأنه: عملية يتم من خلالها إخفاء المصدر غير المشروع للأصول التي يتم الحصول عليها أو تحقيقها من نشاط إجرامي، وذلك لحجب الرابطة بين الأموال والنشاط الإجرامي الأصلي (راجع: <https://www.imf.org/ar/About/Factsheets/Sheets/2016/08/01/16/31/Fight-Against-Money-Laundering-the-Financing-of-Terrorism>)

(2) تسجل الهيئة حالياً عضوية أكثر من 200 دولة على مستوى العالم من بينها الصومال (راجع: <http://www.fatf-gafi.org/countries/>)

(3) تجدر الإشارة هنا إلى وجود ما يسمى بـ المعايير الأربعة لدى هذه المجموعة، وهي معايير متجددة بتجدد الآليات والطرق الخاصة بحركات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما أنها ترسم الإطار العام لأعمال وجهود مكافحة غسل الأموال على نطاق دولي، بحيث تقوم بتقديم إجراءات مضادة ومتكاملة لأنشطة غسل الأموال، كما تشتمل هذه المعايير على نظام العدالة المستهدف تجاه الجريمة وتنفيذ القانون ومراقبة الأنظمة المالية (راجع: <https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-8074.pdf>، ص 181/بتصرف)، ويمكن الاطلاع على التفاصيل الدقيقة لهذه المعايير عبر الرابط: <https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/recommendations/pdfs/FATF-40-Rec-2012-Arabic.pdf>

- (4) راجع موقع الهيئة المذكورة على الرابط: <http://www.fatf-gafi.org/about/>، (بتصرف وترجمة)
- (5) نشأت هذه المجموعة بشكل تعاوني وطوعي وبمعزل عن أية معاهدات دولية أو منظمات وهيئات أممية، لكنها رغم ذلك تهتدي بكافة الهيئات والجهات الدولية العاملة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وخاصة بمجموعة العمل المالي الدولية FATF
- (6) راجع التعريف بهذه المجموعة وبظروف إنشائها على موقعها الخاص على الرابط: <http://www.menafatf.org/ar/about>، (بتصرف)
- (7) راجع أخبار المجموعة بتاريخ 1 أكتوبر 2018 تحت عنوان (الصومال تنضم إلى المجموعة)، على الرابط: <http://www.menafatf.org/ar/information-center>، (بتصرف)
- (8) راجع: <https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-8074.pdf>، ص 183 (بتصرف)
- (9) انظر: عبد الرحمن، حامد عبد اللطيف، جريمة غسل الأموال وسبل مكافحتها، منشورات الأكاديمية الملكية للشرطة بوزارة الداخلية، مملكة البحرين، 1433هـ/2012م، متاح على: <https://www.policemc.gov.bh/mcms-store/pdf/c8e86c65-e361-4e29-b77a-b55426b47189%D8%BA%D8%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%A3%D9%84%D8%A7%D9%84.pdf>، (بتصرف)
- (10) انظر: إبراهيمي عبدالله، الحكومات في مواجهة خطر غسل الأموال، ورقة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات في الفترة من 8، 9 مارس 2005، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، ص 179، متاح على <https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-8074.pdf>، (بتصرف يسير)
- (11) المصدر السابق نفسه، ص ص 180 ، 181
- (12) انظر: بركات، عبدالله عزت، ظاهرة غسل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، عدد4، جوان 2006، ص 220، متاح على: [https://www.univ-chlef.dz/RENAF/Articles Renaf N 04/article 09.pdf](https://www.univ-chlef.dz/RENAF/Articles%20Renaf%20N%2004/article%2009.pdf)، (بتصرف)
- (13) المصدر السابق نفسه، نفس الصفحة، (بتصرف يسير)
- (14) المصدر السابق نفسه، ص ص 220، 221 (بتصرف)
- (15) راجع: رنا عبد الصادق، 1.4 تريليون دولار خسائر إفريقيا من عمليات غسل الأموال، تقرير موقع التحرير نيوز الإخباري، بتاريخ 8 أغسطس 2018، متاح على: <https://www.tahrirnews.com>، مع البحث بالعنوان المذكور (بتصرف يسير)
- (16) راجع: حمزة كحال، أفريقيا تعلن الحرب على تمويل الإرهاب.. ودفع الفدية بالمقدمة، 9 أبريل 2018، متاح على: <https://www.tahrirnews.com>

- www.alaraby.co.uk/economy/567da13e-1209-41cc-9840-cca2ad6b9ac8 ، (بتصرف يسير)
- (17) انظر: رشيد زياد عبد الكريم، و عبد القادر عبد الوهاب، دراسة تحليلية لظاهرة غسيل الأموال.. مع إشارة خاصة للعراق، منشورات وزارة المالية العراقية 2016، ص 14 ، على الرابط: <http://www.mof.gov.iq> ، مع البحث بالعنوان المذكور
- (18) راجع تقرير صحيفة الإمارات اليوم تحت عنوان(100 مليار دولار تتدفق خارج القارة الإفريقية بصورة غير شرعية، عن (فورين بوليسي إن فوكس)، من ترجمة حسن عبده حسن، متاح على: <https://www.emaratalyom.com/politics/reports-and-translation/2018-12-26-1.1167036> (بتصرف)
- (19) المصدر السابق نفسه (بتصرف)
- (20) انظر: العتيبي،عبدالله مرزوق، جريمة غسل الأموال وعلاقتها بالجرائم الحديثة(الفساد - المخدرات - الإرهاب) في ضوء التقنيات المتطورة، ورقة عمل مقدمة إلى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، حلقة النقاش المنعقدة بالرياض 27/6/2009، ص 8، متاح على: <https://repository.nauss.edu.sa> ، مع البحث بالعنوان المذكور، (بتصرف يسير)
- (21) راجع: كريم مجدي، الدول العربية الأكثر، الأقل فساداً، موقع قناة الحرة الأمريكية على الرابط: <https://www.alhurra.com> ، مع البحث بالعنوان المذكور(بتصرف)
- (22) لمزيد من التفاصيل حول اقتصاديات المواد المخدرة والقات على وجه الخصوص، يرجى مراجعة تقرير موقع حفريات المصري، تحت عنوان(كيف تشكل تجارة القات الخريطة الاقتصادية في القرن الإفريقي؟) على الرابط: <https://www.hafryat.com> ، مع البحث بالعنوان المذكور
- (23) راجع المزيد حول مصادر جماعة الشباب المالية في تقرير ويليام ماكلين تحت عنوان(المال إكسبير حياة حركة الشباب الصومالية الإسلامية)، صحيفة العرب اللندنية، بتاريخ 27/9/2013، متاح على: <https://alarab.co.uk/> ، مع البحث بالعنوان المذكور
- (24) انظر: جمال،خوجة، جريمة تبييض الأموال دراسة مقارنة، مذكرة لنيل شهادة الاجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، الجزائر، النسخة الجامعية 2007/2008، الصفحات من 102 إلى 108، متاح على: <http://dspace.univ-tlemcen.dz/bitstream/112/2799/3/khoudja.pdf> ،(بتصرف)
- (25) المصدر السابق نفسه، ص 108
- (26) المصدر نفسه، الصفحات من 109 إلى 113 (بتصرف)
- (27) المصدر نفسه، الصفحات 113 ، 114 ، 115 (بتصرف)
- (28) راجع تصريحات أحمد عبد الرحمن شيخ بشير، بصفته المدير العام لبنك بريميز الصومالي، لمجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 447، على الرابط، <http://www.uabonline.org/ar/magazine/>

- [1605160215751576160415751578/1575160416051583161015](http://www.menafatf.org/sites/default/files/1605160215751576160415751578/1575160416051583161015_8515751604159315751605160415/49849/0)
(بتصرف) ، [8515751604159315751605160415/49849/0](http://www.menafatf.org/sites/default/files/16051604159315751605160415/49849/0)
- راجع: [http://www.menafatf.org/sites/default/files/](http://www.menafatf.org/sites/default/files/16051604159315751605160415/49849/0) (29)
- [AccessionCriteriaA.pdf](http://www.menafatf.org/sites/default/files/16051604159315751605160415/49849/0)، ص 3 (بتصرف)
- الدول الأعضاء المشار إليها هي: الأردن، الإمارات، البحرين، تونس، الجزائر، جيبوتي، السعودية، السودان، سوريا، العراق، عُمان، فلسطين، قطر، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، موريتانيا، واليمن (راجع: <http://www.menafatf.org/ar/about/Members-Observers/members>) (30)
- راجع: <http://www.menafatf.org/events/menafatf-29th-plenary-meeting-meetings-be-held-its-margins> (31)
- راجع: التقييم المتبادل على الرابط: <http://www.menafatf.org/ar/mutual-evaluations-follow> (بتصرف) (32)
- راجع قائمة الدول الأعضاء في الإنتوساي على الرابط: <http://www.intosai.org/ar/about-us/organisation/membership-list.html> (33)
- انظر: الجريمة والمخدرات كعائقين للأمن والتنمية في أفريقيا، مائدة مستديرة لإفريقيا من تنظيم الحكومة النيجيرية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أبوجا، نيجيريا سبتمبر 2005، ص 21، متاح على: https://www.unodc.org/art/docs/arabic_prog_action.pdf (بتصرف يسير) (34)
- المصدر السابق نفسه، ص 21 (بتصرف) (35)
- المصدر نفسه، ص 22 (بتصرف) (36)
- راجع: دلال العكيلي، الملاذات الضريبية : حاضنات الفساد السرية، تقرير شبكة النبا المعلوماتية، العراق، بتاريخ 15 حزيران 2017، متاح على: <https://annabaa.org/arabic/economicreports/11430> ، (بتصرف يسير) (37)
- المصدر السابق نفسه (بتصرف يسير) (38)
- هناك أربعة معايير أساسية حددتها المنظمة الاقتصادية للتعاون والتنمية (<http://www.oecd.org/>) بوجودها تصبح المنطقة مصنفة ضمن الملاذات الضريبية؛ المعيار الأول: ضرائب ضئيلة أو غير موجودة أصلاً، المعيار الثاني: غياب الشفافية في النظام المالي، المعيار الثالث: غياب تبادل المعلومات المالية مع البلدان الأخرى، المعيار الرابع والأخير: استقطاب شركات إسمية ذات نشاطات وهمية (راجع: <https://annabaa.org/arabic/economicreports/11430>) (39)
- تجدر الإشارة هنا إلى وجود تحديات كبيرة تواجهها الصومال في مجال الإصلاح المالي والضريبي، وهي تحديات ناجمة عن تعقد مشكلاتها مجتمعة من الناحية السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية وغيرها، الأمر الذي يستوجب قيام المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية بدعم وتعزيز الإصلاح المالي والاقتصادي في هذا البلد قبل توجيه أي لوم تجاه الأنظمة المالية والضريبية الغير مهيكله بفعل المعاناة الشاملة من الوضع الصومالي العام (40)

(41) انظر: إبراهيمي عبدالله، الحكومات في مواجهة خطر غسيل الأموال،

مصدر سابق، ص 188

(42) المصدر السابق نفسه، الصفحة ذاتها(بتصرف يسير)